

رسول الله صلى الله عليه وسلم في سورة الأحزاب: أحقيته وأوليته مقدم على الأهل والأحباب پیغهمبهری خودا، درودی خودای گه وره ی له سه ربی

له سورته ی ئەهزاب: شایسته یی و ئەوله ویه ته که ی له سه ربی خیزان و ئازیزان

The Messenger of God, may God bless him and grant him peace, in Surat
Al-Ahzab: His eligibility and priority is given to the family and loved ones

شمال جلال أحمد^١، سليمان سليم إبراهيم^٢

^١ قسم التربية الدينية، فاكليتي التربية، جامعة كويه، مدينة كويه، إقليم كردستان، عراق

Corresponding author's e-mail: shamaljalal78@gmail.com

الملخص

بعث الله سبحانه وتعالى رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم إلى قوم أبهروا عقول الناس إلى يومنا هذا بقوة فصاحتهم وبلاغتهم، في حين أقفلوا قلوبهم وما استنارت أفكارهم ليسيروا في الطريق الذي يوصلهم إلى الحقيقة والسعادة الدنيوية والأخروية. وهذا هو ما دفع الباحث إلى كتابة هذا البحث واختياره تحت عنوان "رسول الله صلى الله عليه وسلم في سورة الأحزاب أحقيته وأوليته مقدم على الأهل والأحباب"، ومشكلته كان في عدم الوصول إلى بعض من المصادر والكتب التي لها صلة وعلاقة مباشرة ببحثه، ولا يخفى أهمية الموضوع وضرورته بسبب كثرة الهجوم الشرس على نبي الإسلام صلى الله عليه وسلم في يومنا هذا الذي نعيش فيه بكل الوسائل السمعية والمرئية والإعلامية، ومن أجل ذلك يصرفون أموالاً طائلة تحت شعارات باطلة ومزيفة عن طريق منظمات ومسميات مختلفة. لذا استهدف البحث التعرف على حب النبي صلى الله عليه وسلم لأمته، وتوقير العلماء والترحم عليهم وإن أخطأوا في مسائل اجتهادية فإن زلاتهم مغفورة، والتسلح في الجانب الفكري. واعتمد الباحث في بحثه على المنهج الوصفي والاستقرائي التحليلي؛ في بيان حقيقة ولاية النبي عليه السلام للمؤمنين من خلال بحثه في سورة الأحزاب.

واقتضت طبيعة البحث تقسيمه على مقدمة ومبحثين وكل من المبحثين يتكون من خمسة مطالب على النحو الآتي:
المبحث الأول: حقيقة الولاية الشرعية وتقديمها على ولاية الأهل والآباء والإخوة. واستفصل في خمسة مطالب، أما المبحث الثاني فهو خاص بالإسلام لحكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، في مطالب خمسة، واختتم البحث بعرض النتائج وأهم التوصيات، بالإضافة إلى قائمة المصادر والمراجع.
الكلمات المفتاحية: (رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أزواجه رضي الله عنهن ، زينب رضي الله عنها ، الولاية الشرعية ، الآباء والأمهات ، الأبناء ، المؤمنون ، المقاصد).

پوخته

گوڤاری زانکۆی ههله بهجه: گوڤاریکی زانستی ئەکادیمیە زانکۆی ههله بهجه ده‌ری ده‌کات	
DOI Link	http://doi.org/10.32410/huj-10495
رێنکه‌وته‌کان	رێنکه‌وتی وه‌رگرتن: ٢٠٢٢/١٢/٢٤ رێنکه‌وتی په‌سه‌ندکردن: ٢٠٢٣/٢/٢٠ رێنکه‌وتی بلا‌وکردنه‌وه: ٢٠٢٣/١٢/٣١
نیمه‌ی‌ی توێژه‌ر	shamaljalal78@gmail.com
ماڤی چاپ و بلا‌وکردنه‌وه	© ٢٠٢٣ شمال جلال أحمد، أ.د. سليمان سليم إبراهيم، گه‌یشتن به‌م توێژینه‌وه‌یه‌ کراوه‌یه‌ له‌ژێر په‌ژامه‌ندی 4.0 CCBY-NC_ND

خوای گهواره پیغه مبهه کهی . موحه مبهه درودی خوای له سهه به نارد، بۆلای گهلیک که تا ئه وپۆش خه لکی سهه رسام و دهسته وهستان له ئاست رهوانگۆپی وزمانپارویه کهیان، له کاتیکدا ئاچه رهیان . قفل . له دلایان دابوو . رونبیر نه بوون، بۆ گرتنه بهری رپیه ک که بیانگه یخی به رپی راستیه کان وخۆشبهختی دنیا دواپۆژ.

ئه وهه کاره پالنه ری لیکۆله ره بۆ هه لپژاردن ونوسینی ئه وه بابه ته له ژێر ناوینیشانی " شایسته بوون و پیشخستنی خۆشه ویستی پیغه مبهه ری خوا درودی خوای له سهه به، به سهه کهس و کار و خۆشه ویستان له سهه بهتی ئه حزاب " دا.

هه ره وه ها بونی گرفتاری نه گه یشتن به هه ندیك سهه رچاوه ونوسراو که راسته وخۆ په یوه ستن به وه لیکۆلینه وهیه، گرنگی و پتویستی ئه وه بابه ته شاراهه نیه سه به رت به وه هیرشه ناره وه و نابه جیانه ی ده کرتیه سهه ر پیغه مبهه ری ئیسلام درودی خوای له سهه به، له رۆژگاری ئه ورۆماندا به ته واوی هه کاره کانی راگه یاندن به به ستراو وینراو ونوسراو، وه نه پاراستنی ده ست و زمان و هه رچی له ده ستیان هاته وه له به هه ده ر دانی مائیکی زۆر وزه وه ند له ژێر چه ندین ناوی جۆراو جۆر وده مامکی ساخته و پتخراوه کانیا ندا.

بۆیه ئامانجی ئه وه لیکۆلینه وهیه ناساندنی چۆنییتی خۆشویستی پیغه مبهه ری خوایه درودی خوای له سهه به، له لایه ن ئۆمه ته که یه وه، هه ره وه ها ریزنان له زانایان و زانیی پیگه و جیگه یان ودوعا بۆ کردنیان، گه ر له بابه تیکی ئیجتیهادی نه یان پیکانی و خلیسکابن .

نوسه ر پشی به ستوه به رپیارپکی وه سفیا نه وه به دوا دا چون ولتخویندنه وهیه کی شیکاریانه له ده رخستن و رونه کردنه وه یه حه قیقه تی پشتیوانی وه سه رخستنی پیغه مبهه ری خوا. علیه السلام . له لایه ن باوه ردارانه وه، له میانه ی لیکۆلینه وه که ی له سهه بهتی ئه حزاب دا .

سه ره شی لیکۆلینه وه که وای خواستوه که دابه شی بۆ دوو پتیه کی و به رکۆل ، له گه ل دوو ته وه ره ی سهه ره کی که هه ره یه که یان پینج داوای له خۆ گرتوه وبه وه شیوه هاته وه .:

کلله وشه: (پیغه مبهه ری خوا، دوعا و سلاوی خوای گه وه ره له سهه ری بی، ژنه کانی، خوا لییان رازی بی، زهینه ب، خودا لی رازی بی، سهه ره رشتی یاسایی، باوک و دایک، مندال، ئیمانداران، ئه وه... مه به سه ته کان).

ته وه ره ی یه که م :

حه قیقه تی خۆشویستن وه سه رخستنی شه ره عیا نه و پیشخستنی به سهه ر خۆشویستی باب و براو کهس و کار وخزم و خویش ، به درژی له پینج داخوازی دا به درژی باسی کردون.

ته وه ره ی دووهم:-

تایبه ته به ملکه چی بۆ حوکمی خوا و پیغه مبهه که ی درودی خوای له سهه به، ئه ویش له پینج داوادا خراوته روو ، کۆتایی لیکۆلینه وه که شی به خستنه رووی ئه نجامه کان و گرنگترین ئامۆژگاری، هاوکات له گه ل ئه وانه دا ئامازه ی به لیستی سهه رچاوه به دوا دا چون و گه رانه کانی کردوه

Abstract

God had sent the prophet to a community who still have admired the nations by the strength and fluency of their language, although they were hard hearted and narrow thinking who were too illiterate to take this path that would lead them to their happiness in life and death.

That is the reason which made researcher to write this research and name it (The Prophet of Allah in Al Ahzab sura) who Allah has chosen above his family and loving followers .

The problem which the research faced was the absence of some books and resources that the research is about.

The importance of the subject here is with all these hostile attacks on our nowadays life by using every audio,video instruments via media s upon the prophet . for this purpose they spend too much money for fake, lying slogans and organizations.

Therefore the aim was to know greatness from the Prophet to his nation, and also showing respect to scientists and praying for them even if they have mistakes in problematic subjects they've been forgiven and provided with information in ideological feature.

He's depended on investigation , description style in clarifying the realistic nature of Prophet's supervising for believers Ahzab sura.

The investigation required classification into Introduction and two topics , every topic consists of five requirements:

The first part is: The realistic supervising towards parents ...

Part2 involves slavery for Allah's orders in five instructions .

finally the research includes results and the most important instructions ,followed by the resource lists..

key words: (The Messenger of God, may Allah's prayers and peace be upon him, his wives, may Allah be pleased with them, Zainab, may Allah be pleased with her, the legal guardianship, the fathers and mothers, the children, the believers, the purposes).

المبحث الأول

حقيقة الولاية الشرعية وتقديمها على ولاية الأهل والآباء والإخوة

المطلب الأول: بيان أن ولاية النبي صلى الله عليه وسلم أقوى ولاية:

قال الله تعالى: [النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا]. (الأحزاب ، ٦).

هذه الولاية جعلها الله سبحانه وتعالى أقوى ولاية من ولاية ذي الأرحام بعضهم لبعض ولا تقارن مقارنة بولاية أي شيء. فهي خارجة عن كل مقارنة حتى وصل الأمر إلى أولوية وفضل رسول الله عليه وسلم من المؤمنين أنفسهم وأولى من قرابة وولاية الآباء لأبناءهم. (الخطيب، ١١/٦٥١).

إنَّ الله سبحانه وتعالى منع رسول الله أن يكون أباً لأحد من المؤمنين فأعطاه شرفاً أفضل وأكبر من ذلك. فله أحقيته وتقديمه عليه السلام في كل شيء من الدنيا حتى تفوق محبته فوق محبة المؤمنين من أنفسهم، فهو عليه السلام أحق منهم لأنفسهم في الحكم لهم وعليهم في أمورهم الدنيوية والأخروية، ينظر: (ابن عطية الأندلسي، ١٤٢٢ هـ، ٣٧٠/٤)؛ لأنه عليه السلام أشفق وأرحم وأعلم بمصلحتهم لهم من أنفسهم. ينظر: (الجصاص، ٢٢٣/٥، ت، القمحاوي).

ولزوجاته عليه السلام شرف التوصيف القرآني بـ"أمهات المسلمين" من حيث التكريم والتبجيل والحرمة (السمعاني، ١٩٩٧ م، ٤/٢٥٩)، كحرمة أن يتزوج الرجل أمه تحريماً أبدياً، فيحرم على المؤمنين أن ينكحوا زوجاته. (الطبري م، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ٢٠٩/٢٠) عليه السلام بعد موته؛ لأن هذا يعد من إيذائه، ولا فرق بين إيذائه عليه السلام حياً وميتاً وإن كان إيذاؤه حياً أشد.

فرسول الله عليه الصلاة والسلام على أمته حق الاتباع والإطاعة؛ فإنَّ إطاعته مقرونة بطاعة الله سبحانه وتعالى، قال الله تعالى: [مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيفًا]. (النساء ، ٨)، فحذر الله سبحانه وتعالى مخالفة رسوله عليه السلام؛ لأن مخالفته يتسبب لإبطال أعمالهم، قال تعالى: [وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَآخِذُوا بِأَمْرٍ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ] (المائدة ، ٩٢)، قال الله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ]. (محمد ٣٣).

إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أرحم وأرفق بأمرته، فيحب لأمرته أكثر مما يحب الآباء والأمهات لأبناءهم، قال الله تعالى: [لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ]. (التوبة ، ١٢٨).

فرسول الله صلى الله عليه وسلم يخاف على أمته سوء العاقبة ووقوعهم في العذاب الأليم. (إبو السعود ، ١١٤/٤).
عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: {إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا، جَعَلَ يُزْعِجُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا، فَأَنَا أَخَذُ بِجُحُكِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا }. (البخاري، ١٤٢٢، ١٠٢/٨)..

أشفق الله سبحانه وتعالى به من شدة همه وغمه لأمرته حيث تفضل الرب المتعال: [فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا] (الكهف ، ٦).

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى: (فقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حريصاً على هداية الخلق، ساعياً في ذلك أعظم السعي، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يفرح ويسرُّ بهداية المهتدين، ويحزن ويأسف على المكذبين الضالين، شفقة منه صلى الله عليه وسلم عليهم، ورحمة بهم، أرشده الله أن لا يشغل نفسه بالأسف على هؤلاء، الذين لا يؤمنون بهذا القرآن). (السعدي ، ٢٠٠٠ م، ٤٧٠).

كم من الآباء والأمهات يتسببون لأبناءهم الشقاوة والهلاك في الدنيا والآخرة، فيدلهم إلى الشر الذي هم فيه ويربونهم عليه؛ بل أكثر من ذلك فإنَّ بعضهم يستعملونهم لأداء مرامهم الفاسدة والقبيحة حتى يحصلوا بسببهم إلى شيء قليل من مصالحهم الشخصية ويجرونهم

لتعاطي المخدرات والخمور ويعرضونهم للمخاطر والسجن وغيرها من المآسي، وأكثر من ذلك وأخطرها فإن البعض يدفع أبناءه من أجل شهواته إلى ذئاب بشرية فيمزقونهم تمزيقا، وفي الآخرة يجعلونهم للنار حصادا وحطاما!، في حين نجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لأمته في كل دعواته ويبكي لهم!.

المطلب الثاني: حب رسول الله صلى الله عليه وسلم واجب ديني وإيماني:

قال الله تعالى: [النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أُولِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا]. (الأحزاب ، ٦).

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحق كل الاحترام والتقدير والتبجيل، فما أصاب عبد مؤمن أي خير في الدنيا والآخرة، ولا حفظ وسلم من الذنوب والمعاصي إلا كان بسبب رسول الله سبحانه وتعالى بعد فضل الله ومثله. ينظر: (السعدي ع، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ص ٦٥٩)، فما من خير إلا أدلنا عليه وما من شر إلا حذرنا منه.

فحبه صلى الله عليه وسلم من الإيمان، وما يكمل دين المرء إلا بحبه عليه السلام أكثر من كل شيء حتى من نفسه، فعن أنس ابن مالك رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: { لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ }. (البخاري ومسلم، ١٤٢٢ هـ، ١٢/١، ٦٧/١).

إن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا أشد الناس حبا لرسول الله عليه السلام، عن عبد الله بن هشام، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: { لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ } فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الْآنَ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { الْآنَ يَا عُمَرُ } (البخاري، ١٤٢٢ هـ، ١٢٩/٨).

قال: أبو سليمان الخطابي (لم يرد به حب الطبع، بل أراد به حب الاختيار، لأن حب الإنسان نفسه طبع، ولا سبيل إلى قلبه، فمعناه: لا تُصَدَّقُ فِيَّ حَتَّىٰ تَفْدِي فِي طَاعَتِي نَفْسَكَ، وتؤثر رضاي على هواك، وإن كان فيه هلاكك). (البغوي، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، ٥١/١). وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: { مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلىٰ النَّاسِ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَفْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: [النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ] (الأحزاب ، ٦) ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ تَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، فَإِنْ تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِيَنِي فَأَنَا مَوْلَاهُ }. (البخاري م، ١٤٢٢ هـ، ١١٦/٦).

فهذا الحديث الذي رواه أبو هريرة يوضح ويبين لنا حقيقة ولاية رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمنين باعتباره رسولا ومرسلا من رب العالمين إلى الناس كافة ورحمة للعالمين.

قال ابن العربي رحمه الله تعالى بعد أن أورد حديث أبي هريرة السابق: (فهذا تفسير الولاية المذكورة في هذه الآية بتفسير النبي - صلى الله عليه وسلم - وتعيينه). (إبن العربي، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٥٤١/٣).

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بداية الأمر لم يصل على من مات من أصحابه رضي الله عنهم وعليه دين، فعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان يؤتي بالرجل الميت عليه الدين، فَيَسْأَلُ: { هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟ } فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَقَاءً، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا، قَالَ: {صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ}، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قَالَ: {أَنَا أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوِّفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيْ قَضَائِهِ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ}. (مسلم، ١٢٣٧/٣).

سبحان الله من هذا الرسول الكريم البار الرحيم بأمته، يترك لهم أموالهم ليوزع على ورثة الميت وعصبته فيما بينهم، فيتحمل قضاء الدين عمن مات من أمته! ولا يخفى أن هذا ليس شأن أحد من الناس إلا من كان نبيا مرسلا من عند الله سبحانه وتعالى.

فكم من ابن قتل أباه؛ لكي يحصل على ماله، وكم من أب طرد ابنه من بيته حتى يحرمه من كل ممتلكاته وخيراته على حد زعمه! والذي

يؤلمنا ويؤسفنا أن داء الحسد والقتال مستمر بين أصحاب الفروض والعصبة في الميراث إلى يومنا هذا، فإننا نسمع ونرى بين الفترة والأخرى أن رجلاً قتل أخاه أو قتل رجلين أو أكثر أو أقل وجرح آخرين بين طرفين على الميراث أو على الأراضي المتروكة، فيحرم هذا أخاه وأخواته من المال والأراضي فيتشاجرون ويتقاتلون لأنهم لم يرضوا بشرع الله فيتسرع للحصول على بعض المال أو أكثر المال فيحرم عليه كله! وسيستمر هذا التباغض والتقاتل ما لم يحكم بكتاب الله سبحانه وتعالى، فمتى حكم بكتاب الله سبحانه وتعالى فإنه يعطى ويؤخذ كل ذي حق حقه.

ومن هنا يظهر دلالة قوله تعالى: [النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ] (الأحزاب، ٦) أكثر، فمهم يتقاتلون من أجل الحصول على شيء تافه قليل من الدنيا، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضمن لهم دنياهم ودنياهم.

المطلب الثالث: النبي صلى الله عليه وآله وسلم خير المرّيين في الدنيا والآخرة:

لقد أحسن القول الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله تعالى في تفسير الآية: [النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ].

(الأحزاب، ٦)، حيث قال: (النبي عليه الصلاة والسلام أشرف وأعلى درجة من الأب وأولى بالإرضاء، فإن الأب يربي في الدنيا فحسب، والنبي عليه الصلاة والسلام يربي في الدنيا والآخرة). (الرازي، ١٤٢٠ هـ، ١٥٨/٢٥)..

فإن تربية الآباء لأبنائهم في بعض الأحيان يكون تربية فاشلة وساقطة حين لا يقوم الآباء والأمهات بواجبهما الذي كان عليهما تجاه أولادهم. فكم من الآباء لم يراعوا ولم يهتموا باختيار زوجة صالحة لأولاده واختيار اسم مناسب لهم، فرسول الله صلى الله عليه وسلم أبدل أسماء بعض أصحابه عندما وجدها ذات دلالة سلبية لا تناسب شخصية الإنسان السوي، وكم من الآباء لا يقومون بنصح أولادهم وتربيتهم؛ بل العكس من ذلك يربيهم نجد من يربيهم على معصية الله سبحانه وتعالى فلا يسمح لأبنائه الذهاب إلى المسجد؛ بل منهم من لا يسمح لهم أن يصلوا في البيوت، ولا يسمحون لبناتهم أن يتحجبن؛ كما أن بعضهم يعود ابنه على تعاطي المخدرات والخمور وشرب الدخان، فلا يراقبه لا في نهاره ولا في ليله، فضلاً عن تعلمه الدين والإسلام.

إن الواجب على الآباء نصح أبنائهم فيما يصلح لهم في دنياهم وأخراهم وعلى الأبناء إطاعة الوالدين ما لم يؤمروا بمعصية الله سبحانه وتعالى، فرسول الله صلى الله عليه وسلم خير من الوالدين؛ فإنه لا يأمر إلا في طاعة الله ولا يأمر ولا ينهى إلا لمصلحتهم. (عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، ص ٧/٥).

عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ، أَعْلَمُكُمْ فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْعَائِظُ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا وَلَا يَسْتَتِطِبُ بِبِمِينِهِ}. (السجستاني، بدون سنة الطبع، ٣/١).

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى في شرحه على هذا الحديث الشريف: (بأن يقصد إنقاذهم من نار الآخرة وهو أهم من إنقاذ الوالدين ولدهما من نار الدنيا ولذلك صار حق المعلم أعظم من حق الوالدين فإن الوالد سبب الوجود الحاضر والحياة الفانية والمعلم سبب الحياة الباقية).

ولولا المعلم لانساق ما حصل من جهة الأب إلى الهلاك الدائم وإنما المعلم هو المفيد للحياة الأخروية الدائمة أعني معلم علوم الآخرة أو علوم الدنيا على قصد الآخرة لا على قصد الدنيا فأما التعليم على قصد الدنيا فهو هلاك وإهلاك نعوذ بالله منه). (الغزالي، ٥٥/١).

فكم من الآباء والأمهات جعلوا أنفسهم وحياتهم ضحية لأبنائهم رجاء وصولهم إلى أمنياتهم الدنيوية التي خططوا لها! فبذلوا كل ما في وسعهم حتى وصلوا ابنهم أو بنتهم إلى المرحلة الأخيرة لكلية الطب أو غيرها ففي أيامه الأخيرة من التخرج أثناء عبوره أو عبورها من الشارع صدمته السيارة فمات! ما قصروا في حقه في الدنيا؛ ولكن في يوم من الأيام ما قالوا له يا بني يا بني قم فصل لربك، أو ما أيقظوه لصلاة الصبح خاصة إذا كان ابنهم وحيداً! فأنتهم أحق بالولاية والمحبة؟ فأنتهم مشفق وأرحم؟ نقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أرحم وأشفق، وأحق بالولاية، فكم من الآباء قتلوا أبنائهم، ما تحملوا خطأهم أو قال لابنه فخالفه، أو قتل بنته لأنها تسببت لعارهم على حد

زعمهم، فهل بنتهم البكر تقتل إذا وقعت في محارم الله أو زنت؟ فكيف يقتلونها وحدها الجلد وليس القتل، ما أمر الله بها من سلطان
المطلب الرابع: حرمة زوجات النبي صلى الله عليه وسلم:
 قال الله تعالى: [وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ]. (الأحزاب ، ٦).

إن زوجات رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء العالمين اختارهن الله لخير الأنام، رباهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنفه وحجره وحضنه، في بيوتهن يتلى آيات الله والحكمة ويتعلمن الناس الدين والعلم (علوان، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ١٤٧/٢)، ولهن فضل وشرف الأمهات من حيث الإحترام والتعظيم والإكرام والتوقير والتبجيل، كما يحرم على المرء نكاح أمه تحريماً أبدياً، فلسائر زوجات النبي مثل ذلك ينظر: (الطبري، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ٢٠٦/٢٠).

إن احترام زوجات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوقيرهن وقرت في قلوب الصحابة من شدة حبهم لرسول الله حتى أنهن تقدرن بعد موتهن، قال الشيخ محمد بن الطاهر بن عاشور رحمه الله تعالى: (من وجوه البر بهن ومواساتهن فذلك راجع إلى تعظيم أسباب النبي صلى الله عليه وسلم وحرماته ولم يزل أصحاب النبي والخلفاء الراشدون يتوخون حسن معاملة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ويؤثرونهن بالخير والكرامة والتعظيم). (ابن عاشور، ١٩٨٤ هـ، ٢٦٨/٢١).

عن عطاء، قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف*، فقال ابن عباس: { هَذِهِ زَوْجَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُرْغِزْ عَوْهَا، وَلَا تُزَلِّزْ لَوْهَا، وَارْقُؤَا }. (مسلم، ١٠٨٦/٢). * قال محمد فؤاد عبد الباقي محقق وشارح صحيح مسلم في حاشيته: (هو مكان بقرب مكة بينه وبينها ستة أميال وقيل سبعة وقيل تسعة وقيل اثنا عشر).

كهذا كان موقفهم من زوجاته عليه السلام، فمن يتجرأ طلب الزواج بهن؟ والله سبحانه تعالى يأمر ويقول: (ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً)، ومن حكم هذا الحكم الإلهي: ما قاله فخر الدين الرازي رحمه الله تعالى: (لأن الزوجة محل الغيرة والتنازع فيها). (الرازي، ١٤٢٠ هـ، ١٥٨/٢٥).

قال ابن العربي رحمه الله تعالى: (أنزلن منزلتهن في الحرمة، كما يقال: زيد الشمس، أي أنزل في حسنه منزلة الشمس، وحاتم البحر أي أنزل في عموم جوده بمنزلة البحر؛ كل ذلك تكربة للنبي - صلى الله عليه وسلم - وحفظاً لقلبه من التأذي بالغيرة). (ابن العربي، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٥٤١/٣).

قال النبي - صلى الله عليه وسلم - للأَنْصَارِ: { أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لَأَنَا أَعْيَزُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْيَزُ مِنِّي }. (البخاري و مسلم، ١٤٢٢ هـ، صفحة ١٧٣/٨ ، ١١٣٦/٢)، ولهذا قال: [وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا] (الأحزاب ، ٥٣).

ومن أغبر من رسول الله؟ فرسول الله صلى الله عليه وسلم من شدة حيائه وغيته وحب لأصحابه ما دخل في بيت أحد منهم حتى وإن كان في المنام، فعن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأَتْ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ، فَقُلْتُ مُدْبِرًا) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَعَارُ؟). (مسلم، ١٨٦٢/٤).

إن بعض الناس لا يقبلون تزويج بناتهم ممن دونهم في المنزل والمكانة الاجتماعية؛ وإن بعض المشايخ لا يقبلون تزويج بناتهم واقربائهم بمريديهم، وإن كان يجوز ذلك في الأصل، فكيف كان بزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الشيخ إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي رحمه الله تعالى: (قال بعض الكبار لا ينكح المريد امرأة شيخه ان طلقها او مات عنها وقس عليه حال كل معلم مع تلميذه وهذا لانه ليس في هذا النكاح يمن أصلا لا في الدنيا ولا في الآخرة وان كان رخصة في الفتوى ولكن التقوى فوق امر الفتوى فاعرف هذا). (أبو الفداء، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، ١٣٩٧/٧).

المقاصد المقررة والمستنتجة من الآيات:

- ١- تقرير فضل النبي على المؤمنين فهو أولى بهم من أنفسهم ومن الناس أجمعين.
- ٢- تقرير حرمة أزواجه على المؤمنين وتوقير أزواج النبي عليه السلام وتعظيمهن وتحريم التزويج بهن رضي الله عنهن فهن أمهات للمؤمنين.
- ٣- تقرير الأولوية لذوي الأرحام من المؤمنين فيما بينهم ونسخ التوارث بالهجرة.
- ٤- تنبيه على أن تقرير تثبيت أولوية الميراث بين ذوي الأرحام من المؤمنين ونسخ ميراث غير الأرحام لا يحول دون مساعدة المؤمنين لأوليائهم من غير ذوي الأرحام وإسداء المعروف إليهم.
- ٥- المكتوب في اللوح المحفوظ توارث أولي الأرحام بعضهم بعضاً، والذي حدث في الميراث بالهجرة كان لمصلحة طائفة مؤقتة. (د. محمد عزت دروزة، ١٣٨٣ هـ، ٣٥٤/٧).

المطلب الخامس: حكم الله ورسوله مطلق نافذ فلا خيار لحكهما:

قال الله سبحانه وتعالى: [وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا]. (الأحزاب ، ٣٨).

إذا علم المسلم وأقر واطمئن نفسه، بقوله تعالى: [النَّبِيُّ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ] (الأحزاب ، ٦) ، فلا يخالف أمر الله سبحانه وتعالى ورسوله أبداً؛ بل يستسلم تسليمًا.

فلو كان الرجل موظفاً في شركة ما، أو إذا قدم ليتعين فيها فإن الشركة تفرض عليه شروطاً صعبة فيشكر الشركة وينقاد لها رغبة ورهبة، فالرغبة تكون بسروره أنه تعين ويحصل على مراده وراتبه الشهري، أما رهبة فيخاف في يوم ما أن يطرد من الشركة؛ لأنه قصر أو لم يقم بتنفيذ كل شروط الشركة.

فلا يوجد حزب أو مؤسسة أو شركة إلا لها شروط وبرامج وقواعد لقبول أعضائه الجدد، وأن عليهم قبول تلك الشروط بدون جدل ومناقشة.

ألا ترى الموظفين في الحكومة لابد أن يكونوا ملزمين وملتزمين بوقت الدوام فلا أحد يستطيع أن يخالف الأوامر مطلقاً، فالواجب على الموظفين أن ينفذوا الأوامر حرفياً، فلا مناقشة فيها بتاتاً.

ألا ترى قوانين المرور كيف تطبق على الجميع، فمن يتجرأ أن يخالفها أو ينجو عندما صدر منه مخالفة بدون غرامات مادية أو حجز لإجازته وسيارته على حسب نوع المخالفة؛ بل أكثر من ذلك فإن في بعض الأحيان وفي بعض الدول يؤدي إلى سجنه. أما عن قرارات الحكومة ووزارة الداخلية أو غيرها أو رئيس الدولة أو رئيس الحكومة؛ فإن على الجميع التنفيذ وعدم المناقشة، حسب مقولة (نفذ ولا تناقش)!!!.

إن المؤمن الحقيقي الذي وقر الإيمان في قلبه يستسلم ويمتثل لأوامر الله ورسوله وينقاد لها سواء علم الحكمة من ذلك أو لم يعلم، وسواء وافق رأيه وعقله أو لم يوافق، فلا يجوز بأي حال من الأحوال أن يقدم عليها رأياً أو قياساً أو عقلاً، وذلك لأنه لابد أن يعتقد قبل ذلك بأن من مقاصد الشرع الأساسية جلب المصالح للعباد ودرء المفاسد والمساوئ عنهم.

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: {بَايَعَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً}. (البخاري ، ١٤٢٢ هـ ، ٧٧/٩).

قال الشيخ أحمد بن مصطفى المراغي رحمه الله تعالى: (فإنه عليه الصلاة والسلام لا يأمرهم إلا بما فيه خيرهم وصلاحتهم، ولا ينهاهم إلا عما يضرهم ويؤذيهم في دنياهم وآخرتهم، أما النفس فإنها أمارة بالسوء، وقد تجهل بعض المصالح، وتخفى عليها بعض المنافع). (المراغي، ١٩٤٦ ، ١٣٠/٢١).

المبحث الثاني

الإستسلام لحكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم المطلب الأول:

الاستسلام لحكم الرسول مثل التسليم والاستسلام لأحكام الله تعالى كما يدل عليه الآيات النازلة في زينب وأخيه رضي الله عنهما لأمر الله ورسوله:

قال الله تعالى: [وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا]. (الأحزاب ، ٣٦).

إنَّ طبيعة النفوس البشرية غالباً يميل إلى ما يحبه، فيسعى للحصول على الشيء الذي يريده ويقتنع به، أما إذا لم يكن مقتنعا به فلا يفعله؛ لأنه لم يحبه ولا يميل قلبه إلى ذلك الشيء أو لا ينسجم معه ومع متطلباته.

عن ابن عباس قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش لزيد بن حارثة، فاستنكفت منه وقالت: أنا خير منه حسباً وكانت امرأة فيها حدة؛ فأنزل الله تعالى: [وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ] الآية كلها، وهكذا قال مجاهد وقتادة ومقاتل أنها نزلت في زينب بنت جحش رضي الله عنها حين خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم على مولاه زيد بن حارثة. (السيوطي، ٦/١١٦) عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: { وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ }. (مسلم، ٤/٢٠٠).

فتركت زينب رضي الله عنها حديثها، وتواضعت لله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، فوكلت أمرها إلى الله سبحانه وتعالى فرفعها الله سبحانه وتعالى وجزاها بخير فتولى الله سبحانه وتعالى نكاحها لتكون زوجة لخير البشرية صلى الله عليه وسلم. ينظر: (القرطبي، ١٩٦٤ م، ١٤/١٩٣).

المطلب الثاني:

المقاصد والحكم في زواج النبي صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها:

قال الله تعالى: [وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا (٣٧) مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا]. (الأحزاب : ٣٧-٣٨)

فإن من وراء زواج النبي صلى الله عليه وسلم بزينب رضي الله عنها حكماً وعبراً دروساً كثيرة، ذكرها العلماء والمفسرون رحمهم الله تعالى، من أبرزها هذه المقاصد والحكم:

المقصد الأول: إبطال اضطهاد النساء عن طريق إلغاء ذلك الحكم والعادة الجاهلية السائدة التي رسخت حكمها منذ زمن وفي ظلها اضطهدت النساء وظلمهوهما وحرموهما من حقوقها التي منحها الله سبحانه وتعالى، فهي معلقة فلا زوجة ولا مطلقة.

حيث كلف الله سبحانه وتعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يطبق هو عليه السلام بنفسه وعلى نفسه.

المقصد الثاني:

إبطال حكم التبني الذي له سلسلة تاريخية عميقة فليس بمقدور أحد أن يقاومه ولا أن يقف ضده؛ بل أكثر من ذلك أصبح التبني حالة اجتماعية ضرورية وقعت وحدثت على من كان ضد هذه الظاهرة والعادة حبا أو كراهة من أنفسهم.

المقصد الثالث: إعادة ورجوع الحقوق والأمور إلى أصلها وحقيقتها التي فطر الله الناس عليها.

بيان حقيقة الحلال والحرام ورجوع الميراث إلى أهلها، وتحريم ما أحلها التبني وتحليل ما حرّمها التبني من الاختلاط والنكاح وغيرها.

المقصد الرابع:

إحتواء لبعض من الأحكام كما قال الجصاص رحمه الله تعالى في أحكامه، منها: (الإبانة عن علة الحكم في إباحة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأن ذلك قد اقتضى إباحته للمؤمنين فدل على إثبات القياس في الأحكام واعتبار المعاني في إيجابها، ومنها أن النبوة من جهة التبني لا تمنع جواز النكاح، ومنها أن الأمة مساوية للنبي صلى الله عليه وسلم في الحكم إلا ما خصه الله تعالى به لأنه أخبر أنه أحل ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ليكون المؤمنون مساوين له). (الجصاص، ١٤٠٥ هـ، ٢٣١/٥)

وهذا أمر إلهي لا بد أن ينفذ ويطبق وكان أمر الله سبحانه وتعالى قدراً ومقدوراً ومفعولاً، وإلا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفكر في الزواج بسيدة زينب رضي الله عنها،

وجاء في أيسر التفاسير: (وكان زواج زينب من زيد بن حارثة لحكمة إذ تبعه رد الأمور إلى نصابها في أمر التبني. فقد كانت العرب تعطي الولد المتبني "الدي" حقوق الابن من النسب، حتى الميراث، وحرمة النسب. فأراد الله تعالى محو ذلك بالإسلام، حتى الميراث، وحرمة النسب، حتى لا يعرف إلا النسب الصحيح، ولذلك قال تعالى: [وَمَا جَعَلَ أَذْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ]. (الأحزاب: ٤)، ومعنى الآية: ليس لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله قضاء، أن يتخيروا من أمرهم غير ما قضاه الله ورسوله لهم، ولا أن يخالفوا أمر الله وأمر رسوله وقضاءهما. ومن يعص الله ورسوله فيما أمرا به، ونهيا عنه، فقد جار عن السبيل القويم، وسلك غير طريق الهدى والرشاد). (حومد، ٣/١٠٣٩).

قال الشيخ وهبة الزحيلي رحمه الله تعالى: (وفي هذا إشارة إلى أن التزويج لزينب من النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن لقضاء شهوة، بل لبيان الشريعة بفعل النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الفعل أكد، والشرع يستفاد على نحو أقطع من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أريد من هذا الزواج نفي الحرج عن المؤمنين في إجراء أزواج المتبنين مجرى أزواج البنين في تحريمهم عليهم بعد انتهاء رابطة الزوجية بينهم وبينهن...

وهذا رد على المنافقين الذين عابوا رسول الله في تزوجه امرأة زيد مولاه ودعيته الذي كان قد تبناه، ورد أيضا على اليهود الذين عابوه من كثرة الزوجات، فقد كان لداود وسليمان عليهما السلام عدد كثير من النساء). (الزحيلي، ١٤١٨ هـ، ٣١/٢٢).

وقال الرازي رحمه الله تعالى في التفسير الكبير: (وفيه إشارة إلى أن التزويج من النبي عليه السلام لم يكن لقضاء شهوة النبي عليه السلام بل لبيان الشريعة بفعله فإن الشرع يستفاد من فعل النبي وقوله: وكان أمر الله مفعولا أي مقضيا ما قضاه كائن. ثم بين أن تزوجه عليه السلام بها مع أنه كان مبينا لشرع مشتمل على فائدة كان خاليا من المفساد). (الرازي، ١٤٢٠ هـ، ١٧٠/٢٥)

يقول الشيخ أحمد بن مصطفى المراغي رحمه الله تعالى: (والحكمة في هذا الزواج الذي لم يبال فيه النبي بإباء زينب ورغبتها عن زيد، أن التصاق الأذعيا بالبيوت واتصالهم بأنسابها كان أمرا تدين به العرب وتعهده أصلا ترجع إليه في الحسب والشرف، وكانوا يعطون، الدعى جميع حقوق الابن ويجرون عليه الأحكام التي يعطونها للابن حتى الميراث وحرمة النسب- فأراد الله محو ذلك بالإسلام حتى لا يعرف إلا النسب الصحيح ومن ثم قال في أول السورة [وَمَا جَعَلَ أَذْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ] (٤) ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ]. (الأحزاب: ٤-٥)، وبهذا حرم على المسلمين أن ينسبوا الدعى إلى من تبناه، وأن لا يكون للمتبنى إلا حق المولى والأخ في الدين وحظر عليهم أن يقتطعوا له من حقوق الابن لا قليلا ولا كثيرا.

وما رسخ في النفوس بحكم العادة لا يمكن التخلص منه إلا بإرادة قوية تسخر بسلطانها، ولا تجعل لها حكما في الأعمال إذا كانت المصلحة في خلاف ذلك، ومن ثم ألهم الله رسوله أن يلغى هذا الحكم بالعمل كما ألغى بالقول في أحد عتقاه*، ومن ثم أرغم بنت عمته لتتزوج بزيد وهو متبناه ليكون هذا الزواج مقدمة لتشريع إلهي جديد... ثم تزوجها بعد ذلك ليمزق حجاب تلك العادة كما قال تعالى: [لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا] (الأحزاب: ٣٧)، ثم أكد هذا بقوله سبحانه وتعالى: [مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا]. (الأحزاب: ٤٠). (أحمد بن مصطفى المراغي، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م، ١٢/٢٢). * نقلته نصاً وعندما راجعته هكذا ورد.

المطلب الثالث:

دفاع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في زواجه من زينب رضي الله عنها
قال الله تعالى: [مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا] . (الأحزاب ، ٣٨) .
فسبحان الله الذي عصم رسوله صلى الله عليه وآله وسلم من شر لسان أعدائه من الكفار والمشركين والمنافقين وحقد وبغض وغيض
مافي قلوبهم، فهذا الرسول الكريم الحي المشفق البار الرحيم بأتمته. فوصفه عليه السلام لا ينتهي ولو عدّه العادون طوال الليل والنهار
إلى يوم الدين.

والذي يؤسفا ويؤلمنا قول بعض من العلماء والمفسرين الذين وقعوا في عرض نبيهم عليه السلام قصداً، أو خطأً، وكلا الحالتين مؤلمة، إن
كان بالعمد فقد كفى الله شرهم بأن هياً للدفاع عنه صلى الله عليه وسلم علماء أفنوا عمرهم في سبيل بيان دينه ورسالته وهم لا يخافون
في الله لومة اللائم، فصانوا عرض نبيهم بلسانهم وسانهم.

إنّ الذين نقلوا واعتمدوا على تلك الروايات التي تسيء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإلى أزواجه وآل بيته دون تدقيق ولا تمحيص ولا
تحقيق هم كحاطب ليل، ينقلون الأخبار من مصادر الأعداء والمخالفين، فتركوا الكتب المعتمدة واستندوا إلى روايات مكذوبة وإسرائيليات
مدسوسة، فكيف تجرؤوا على النقل الذي يقع في عرض نبيهم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم. فكيف استساغ لسانهم وقلمهم الوقعة في
عرض نبيهم عليه السلام؟! فلو اغتاب عندهم رجل من المسلمين لا يسعهم إلا أن يدافعوا ويردوا غيبته، فكيف إذا كان ذلك غيبة ووقعة
في عرض سيد المرسلين وإمام المتقين؟.

وأما إذا كانوا وقعوا في عرض نبيهم عليه السلام بالخطأ، فيعاب عليهم وذلك لما يأتي:

١- كيف لا يحسنون الظن بنبيهم عليه السلام محمل الحسن؟ فهناك ممن ينتسب ويؤيد جماعة أو أحزاباً، وعندما يقع من أحد من
مسؤوليهم أخطاء فادحة وفاضحة من الناحية المالية والأخلاقية، وهم يعرفون حقيقة ذلك لكنهم يسترونه عنه ويدافعون عنه ويررون له
، أليس نصرة نبيهم أحق وحسن الظن به أولى من الشك فيه والتحشد عليه والوقعة فيه وفي عرضه بالإعتماد على بعض الروايات التي
لم تثبت عند أهل الشأن.

٢- فكيف لأولئك ممن ينتسبون إلى العلم ويفسرون القرآن الكريم وقد غفلوا عن قوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ
فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ] (الحجرات ، ٦) .
فإذا كان هذا في حق كل مؤمن فكيف إذا كان في حق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟.

لقد علق الشيخ عبد الله محمود شحاته رحمه الله تعالى في تحقيقه لـ"تفسير مقاتل بن سليمان"، الذي تسبب بالابتلاء والفتنة لكثير من
المفسرين ممن أتى بعده، حيث قال: (لقد حفظ الله ظواهر الأنبياء وبواطنهم من التلبس بأمر ولو منهي عنه فكيف يباح لمسلم أن ينسب
إلى رسول الله- صلى الله عليه وسلم- اشتهاه امرأة متروجة، مع أن الآيات التي جاءت بعد ذلك توضح أن زواجها كان فرضاً من الله لتشريع
زواج الآباء بزوجات الأعداء [مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا]
(القرآن الكريم ، الأحزاب ، ٣٨): أي فيما أحل له وأمره به من تزويج زينب ولكن مقاتلاً شط به الهوى إلى رسل الله وأول كلام الله تأويلاً
أخرجه عن قصده). (مقاتل بن سليمان، ١٤٢٣ هـ ، ٤٩٧/٣).

وصدق الله حيث قال [... فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ
فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ] (آل عمران، ٧).

المفسرون موقفهم ورواياتهم في زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها:

المفسرون موقفهم ورواياتهم في قصة زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها قال الله سبحانه وتعالى: [وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِي لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا]. (الأحزاب : ٣٧).

لقد انقسم المفسرون في زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها إلى اتجاهات ثلاثة:

الاتجاه الأول: لقد فسروا هذه الآية مثل الآيات الأخرى في هذه السورة وسور أخرى على ظاهرها دون التطرق إلى أي مسائل من هذا الجانب لا من قريب ولا من بعيد. وهذا الاتجاه أسلم وأحسن من الذين خاضوا وتكلموا أو نقلوا الروايات الباطلة دون سند صحيح ومعتمد مقبول ومعقول. مثل: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت/ ٣٢٧هـ)، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، ٣١٣٥/٩، وعلي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكنيا الهراسي الشافعي (ت/ ٥٠٤هـ)، أحكام القرآن، ٣٤٧/٤، وأبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت/ ٦١٦هـ)، التبيان في إعراب القرآن، ١٠٥٧/٢، وغيرهم.

الاتجاه الثاني: هم الذين خاضوا في المسألة دون السند والنقل الصحيح، مما يوجب على الدارسين التمحيص والتدقيق في الروايات المذكورة والمنقولة من دون التحقيق والتصحيح إلا من حفظهم الله سبحانه وتعالى، ومما يؤسف له أكثر هو أن الكثير من المفسرين نقلوا تلك الروايات المكذوبة دون أن يردوها ويدافعوا بذلك عن عرض نبيه صلى الله عليه وسلم، وهو ما يستغرب حقيقة من موقفهم، فمنهم: (الطبري: ت/ ٣١٠هـ)، جامع البيان في تفسير القرآن، ١٨٣/٣١، والزجاج: (ت/ ٣١١هـ)، معاني القرآن، ٣٢٨/٤، والماوردي: (ت/ ٤٥٠هـ)، تفسير الماوردي = النكت العيون، ٨٥/٥، والقشيري: (٤٦٥هـ)، لطائف الإشارات = تفسير القشيري، ٢٥٠/٣، والنسفي: (ت/ ٧١٠هـ)، تفسير النسفي = مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ١٤٩/٣، وغيرهم.

الاتجاه الثالث: وهم الطائفة المحمية التي تدافع عن عرض نبيه عليه الصلاة والسلام، وأكثرهم من المعاصرين! وهذا في محل تقدير وتشجيع للاستمرارية بهذا الاتجاه وقيام الباحثين بما نقل عن غير قصد من الإسرائيليات أو دُسَّ في مخطوطات المفسرين، يجب تنقيح تفاسير الاتجاه الثاني من تلكم الأخطاء من قبل الدارسين وذلك. وأكثرهم من العلماء المعاصرين وغيرهم ممن تقدمهم، مثل: (ابن العربي المالكي، ٢٠٠٣ م، ٥٧٦/٣)، وابن الجوزي، ١٤٢٢ هـ، ٤٦٦/٣، و(ابن حجر، ١٣٧٩، ٤٦٦/٣)، وسيد قطب، ١٤١٢ هـ، ٣٠١٨/٥، و(وهبة الزحيلي، ١٤١٨ هـ، ٣٦/٢٢)، وغيرهم.

١- أن أخبار وروايات غير ثابتة و منقولة لا يتبناها مسلم فيكف بالعلماء والمفسر الحقيقي، فإما لم يحققوا فيه اولئك أو أنهم غير معصومين ووقعوا في خطأ ولم يعرفوا ما يترتب عليه من عواقب غير صحيحة وصائبة، لأنهم قاموا ببيان روايات أخرى و وفقوا في غير هذا الموطن، كما بينوا غيرها من الروايات؟

٢- أنهم أعلام المعرفة والعلم وأكثرهم من الفقهاء والراسخين في العلم، فهل يرضون لأنفسهم أن يسند إليهم هذه الإشاعات المكذوبة؟ فكيف رضوا وسكتوا عندما وقعوا أعداءهم في عرض نبيهم عليه السلام؟ بل أعجب وأغرب من ذلك أن بعضهم نقله هذه الروايات الباطلة المزعومة المشحونة بالكذب والبهت والزور.

٣- كان بإمكانهم السكوت عن المسألة ويفسروا الآية على ظاهرها، كما لزم غيرهم السكوت، فلو فسروها على حقيقتها لنجوا وسلموا أنفسهم وغيرهم ماداموا لم يجدوا ما يشفي الغليل والعليل.

٤- وأشد من ذلك كله أنهم جعلوا تفسير أعداء الإسلام تفسيرهم للآية دليلاً علينا، وهم بذلك صوبوا سلاحنا تجاهنا.

المطلب الرابع

الإستسلام لقول الله تعالى يقطع النزاع:

قال الله تعالى: [فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا]. (الأحزاب : ٣٧)

في بعض الأحيان يتسبب المرء لمشاكل لنفسه ولغيره، ولذلك لشدة حرصه وإصراره وتعمقه في مسألة ما، ولو اكتفى على ظاهر المسألة التي واجهها أو بحثها، وقام بتنفيذ الأمر المطلوب عليه دون تردد وجدال لنجى وسلم من دون تعب ولا نصب، فما أتعب وأزعج بني إسرائيل إلا كثرة سؤالهم ومماطلتهم لنبيه موسى عليه السلام حينما أمرهم أن يذبحوا بقرة، ولو أطاعوا أمر نبيهم عليه السلام في أول الأمر في ذبح بقرة ما لما أثقل الله سبحانه وتعالى عليهم، فتنطعوا في المسألة كلما شددوا شدد الله عليهم. (ابن عطية، ١٤٢٢ هـ، ١٦٢/١).

لو اكتفى البعض في مسألة زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم من زواج زينب رضي الله عنها بظاهر النص من الآية وهي كلمة واحدة [زَوَّجْنَاكَهَا] لما طال الكلام والجدال، ولكفانا عن دندنة وزحزحة المبغضين للإسلام والمسلمين حول هذه المسألة وفتح باب الشبهة والشكوك وبثها بين المسلمين ولقل تأثيرها في قلوبهم وأفكارهم.

فالآية محكمة غير متشابهة ومعناها ظاهر وبيّن بلسان عربي مبين، فلو عاملوها كما جاءت لما وصل الأمر إلى الذي وصل. ومن هنا يظهر فضل أهل الظاهر أحياناً هم الذين يعاملون مع النصوص على ظاهرها؛ ولكن ليس على الإطلاق، أما في مسألتنا هذه نقول نعم لو عاملوا مع الآية على ظاهرها لكان أحسن وأسلم.

والآية التي تأتي بعدها يفسرها أكثر وضوحاً وبياناً لمراد الله سبحانه وتعالى، حيث تفضل ربنا المتعال بقوله: [مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا]. (الأحزاب: ٣٨).

قال ابن العربي -رحمه الله تعالى-: (أن الله تعالى إذ أوحى إليه أنها زوجته لا بد من وجود هذا الخبر وظهوره؛ لأن الذي يخبر الله عنه أنه كائن لا بد أن يكون لوجوب صدقه في خبره، هذا يدل على براءته من كل ما ذكره متسور* من المفسرين، مقصور على علوم الدين). (ابن العربي، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، ٥٧٨/٣). * هكذا أورده ابن العربي وأنا نقلته نصاً.

رد شبهة في الآية

إن الذي يتأسف عليه المرء كثيراً قول بعض العلماء وكثير من المفسرين عندما يربطون تفسير هذه الآية بقصة داود عليه السلام، وحبه لامرأة أحد جنوده، بحجة دفاعهم للنبي صلى الله عليه وسلم على حد زعمهم وتبريرهم له من خلال تأويلهم وتفسيرهم للآية السابقة. فمن المفسرين مع جلالة قدرهم وافتقار الأمة إلى تفسيرهم وعلمهم رحمهم الله تعالى الذين أوردوا القصة المكذوبة عن نبي من أنبياء الله عليه السلام ولم يدافعوا عنه، منهم: الإمام الجليل الطبري المشهور في تفسيره والزجاج في معاني القرآن وإعرابه، والقشيري في لطائف الإشارات، والنسفي في تفسيره المشهور بـ"تفسير النسفي"، وابن عطية رحمه الله تعالى في المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز المشهور بـ"تفسير ابن عطية"، والماوردي رحمه الله تعالى في "النكت العيون"، وغيرهم. ينظر:

(الطبري، ٢٠٠٠ م، ١٨٣/٣١)، و(الزجاج، ١٩٨٨ م، ٣٢٨/٤)، و(القشيري: ٢٥٠/٣)، و(النسفي، ١٩٩٨ م، ١٤٩/٣)، و(ابن عطية، ١٤٢٢ هـ، ٥٠١/٤)، و(الماوردي: ٨٥/٥).

إن ما يدل على بطلان القصة بالإضافة إلى ضعف السند هو مخالفتها الظاهرة لما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية في مدح الله سبحانه وتعالى ورسوله عليه السلام لداود عليه السلام في كثير من الآيات والأحاديث الشريفة. وما ورد في وصفه بأنه كثير الحكمة والذكر والشكر لله سبحانه وتعالى، وهو الخليفة العادل في الأرض وبعيد عن الظلم والهوى؛ كما أنه صوام قوام بالليل، حتى يضرب به المثل في الصيام؛ وأن أفضل الصيام صوم داود عليه السلام.

قال الله سبحانه وتعالى: [وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَاللَّنَّا لَهُ الْحَدِيدَ] (السبأ: ١٠)، وقال تعالى: [اَعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ] (السبأ: ١٣)، وقال تعالى: [اضْبُرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ] (ص: ١٧)، وقال تعالى: [يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ]. (ص: ٢٥).

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [إِنَّ أَحَبَّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ، صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ، صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا]. (البخاري ١٤٢٢ هـ، ١٩٥/٦، مسلم: ٥٤٦/١)

عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: { يا أبا موسى لقد أوتيت زممارا من زممير آل داود }. (البخاري ١٤٢٢ هـ، ١٩٥/٦، مسلم: ٥٤٦/١)

المطلب الخامس: أقوال المحققين في قصة داود عليه السلام

١- قال النحاس: (ت/ ٣٣٨ هـ) رحمه الله تعالى: (قد جاءت أخبار وقصص في أمر داود صلى الله عليه وسلم وأوريا وأكثرها لا يصح ولا يتصل إسناده ولا ينبغي أن يجتزأ على مثلها إلا بعد المعرفة بصحتها). (النحاس، ١٤٠٩، ٩٨/٦).

٢- وجاء في الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (ت/ ٥٣٨ هـ) رحمه الله تعالى: (وقد التزم المحققون من أئمتنا أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام: داود وغيره- منزّهون من الوقوع في صغائر الذنوب مبرؤن من ذلك، والتمسوا المحامل الصحيحة لأمثال هذه القصة، وهذا هو الحق الأبلج، والسبيل الأبهج، إن شاء الله تعالى). (الزمخشري، ١٤٠٧ هـ، صفحة ٨٨/٤).

٣- قال: أبو الفضل عياض بن موسى: (ت/ ٥٤٤ هـ) (وأما قصة داود عليه السلام فلا يجب أن يلتفت إلى ما سطره فيه الأخباريون عن أهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا ونقله بعض المفسرين ولم ينص الله على شيء من ذلك ولا ورد في حديث صحيح والذي نص الله عليه). (أبو الفضل، ١٤٠٧ هـ، ١٦٣/٢).

٤- قال أبو حيان: (ت/ ٧٤٥ هـ) رحمه الله تعالى في بحره: (وذكر المفسرون في هذه القصة أشياء لا تناسب مناصب الأنبياء... ويعلم قطعاً أن الأنبياء، عليهم السلام، معصومون من الخطايا، لا يمكن وقوعهم في شيء منها ضرورة أن لو جوزنا عليهم شيئاً من ذلك، بطلت الشرائع، ولم نثق بشيء مما يذكرون أنه أوحى الله به إليهم، فما حكى الله تعالى في كتابه يمر على ما أَرَادَهُ تعالى، وما حكى القصص مما فيه غرض عن منصب النبوة طرحناه). (أبو حيان الأندلسي، ١٤٢٠ هـ، ١٤٦/٩).

٥- قال: السبكي: (ت/ ٧٥٦ هـ) رحمه الله تعالى في فتاويه: (تكلم الناس في قصة داود - عليه السلام - وأكثروا. وذلك مشهور جداً، وذكرنا أموراً منها ما هو منكر عند العلماء جداً؛ ومنها ما ارتضاه بعضهم وهو عندي منكر. وتأمّلت القرآن فظهر لي فيه وجه خلاف ذلك كله). (السبكي، ١٠٣/١).

٦- قال ابن كثير: (ت/ ٧٧٤ هـ) رحمه الله تعالى: (قد ذكر المفسرون هاهنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه). (ابن كثير، ١٤١٩ هـ، ٦٠/٧).

٧- قال: إبراهيم البقاعي المعروف بـ"برهان البقاعي" (ت/ ٨٨٥ هـ) رحمه الله تعالى: (وتلك القصة وأمثالها من كذب اليهود، وأخبرني بعض من أسلم منهم أنهم يتعمدون ذلك في حق داود عليه السلام لأن عيسى عليه السلام من ذريته ليجدوا السبيل إلى الطعن فيه). (البقاعي، ٣٦٢/١٦).

٨- ورحم الله أئمتنا العلماء ومنهم الشهيد سيد قطب (ت/ ١٣٨٥ هـ) الذين قاموا بتفنيد شهادات الأعداء والجاهلين، فقال رحمه الله

تعالى في هذه المسألة: (وخاضت بعض التفاسير مع الإسرائيليات حول هذه الفتنة خوفاً كبيراً تنزه عنه طبيعة النبوة ولا يتفق إطلاقاً مع حقيقتها حتى الروايات التي حاولت تخفيف تلك الأساطير سارت معها شوطاً.

وهي لا تصلح للنظر من الأساس. ولا تتفق مع قول الله تعالى: [وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ] (ص: ٢٥).

والتعقيب القرآني الذي جاء بعد القصة يكشف كذلك عن طبيعة الفتنة ويحدد التوجيه المقصود بها من الله لعبده الذي ولاه القضاء والحكم بين الناس: [يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ، فَاخُذْ بِلِئَالِ النَّاسِ بِالْحَقِّ. وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ. إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ. بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ] (ص: ٢٦)..

فهي الخلافة في الأرض، والحكم بين الناس بالحق، وعدم اتباع الهوى. واتباع الهوى- فيما يختص بني*- هو السير مع الانفعال الأول، وعدم التريث والتثبت والتبيين.. مما ينتهي مع الاستطراد فيه إلى الضلال. أما عقب الآية المصور لعاقبة الضلال فهو حكم عام مطلق على نتائج الضلال عن سبيل الله. وهو نسيان الله والتعرض للعذاب الشديد يوم الحساب). (سيد قطب، ١٤١٢ هـ، ٣٠/١٨/٥). * دقت ما نقلت في (في ظلال القرآن)، الكلمة وردت كما نقلتها.

٩- قال الشيخ الطنطاوي (ت/ ١٤٣١ هـ) رحمه الله تعالى: (والخلاصة: أن كل ما قيل عند تفسير هذه الآيات، مما يتصل بزواج داود بتلك المرأة أو بزوجه لا أساس له من الصحة. لأنه لم يقم عليه دليل أو ما يشبه الدليل. بل قام الدليل على عدم صحته إطلاقاً. لأنه يتنافى مع عصمة الأنبياء. الذين صانهم الله- تعالى- من ارتكاب ما يخدش الشرف والمروءة قبل النبوة وبعدها) (الطنطاوي، ١٩٩٨، ١٥٢/١٢).

رأي الباحث في المسألة:

جزى الله سبحانه وتعالى علماءنا رحمهم الله تعالى من المفسرين والمحدثين وفقهاء الشريعة والأصوليين، لقيامهم بالأمر الذي فرض عليهم في نشر الدين وحفظه، ففسروا الآيات البيّنات الواضحات وشرحوا الأحاديث وحققوها ودققوها أشد التحقيق، ومن شدة اهتمامهم بالأحاديث الشريفة فرقوا وميّزوا بين درجة الأحاديث وصنفوها إلى الصحيح والحسن والضعيف والموضوع. واستنبطوا من الآيات المشابهات واجتهدوا فيها فصاغوا قواعد أصولية وفقهية أحسن الصياغة، مع كل جهودهم وحرصهم فإنهم لم يسلموا من نقد الناقدين ووقوفهم في الخطأ والزلة مع جلالة قدرهم ورفعة مكانتهم، وهذا دليل على نقص كمالية الإنسان مهما بلغ من العلم والتفكير والفهم.

وعليه فإنني أضيف إلى أقوال العلماء السالفة الذكر وأستنبط من الحديث الشريف الذي رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَظَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ}. (البخاري، مسلم، ١٤٢٢ هـ، ٣/٧، ١٠١٨/٢) وأقول: إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوصى الشاب الذين يفتقدون القدرة المالية للزواج أن يصوموا حتى يضعف الصيام تفكيرهم الذي يشغلهم عن الشهوة، فكيف بداود عليه السلام الذي يصوم يوماً ويفطر يوماً!!!.

فهذا ما لا يليق بأنبياء الله عليهم السلام الذي اصطفاهم الله سبحانه وتعالى واختارهم من بين سائر خلقهم خلقاً خُلِقُوا، لأن الكلام فيهم كلام في ذات الله سبحانه وتعالى، فكيف يثني الله سبحانه وتعالى عبده داود عليه السلام لكثرة عبادته وتسبيحه وذكره له سبحانه وتعالى فهو أواب، في حين أن القصة تثبت في حقه الجشع والانحراف ما إلى ذلك من صفات غير لائقة بعبد مؤمن بسيط فكيف بمقام النبوة!!! فإذا كان الإنسان العادي حينما يلتزم بأمر الله سبحانه وتعالى بقلبه وجوارحه يكف عن الحرام ويغض بصره، فكيف بمن اختاره الله سبحانه وتعالى يدعو الناس إليه سبحانه وتعالى نبياً وأمره بأن يدعو الناس إليه سبحانه وتعالى!!!.

النتائج والتوصيات

لقد وصل الباحث في نهاية بحثه إلى عدد من النتائج والتأكد على كثير منها ، والتوصيات يمكن أن يلخصها على النحو الآتية:

النتائج:

- ١- رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس على الإطلاق، إختياره الله سبحانه وتعالى وأرسله للناس رحمة للعالمين.
- ٢- يجب على المؤمنين احترام نبيهم وتوقيره وحبه أكثر من حب الآباء والأبناء بعضهم لبعض.
- ٣- ومن حبه واحترامه عليه السلام احتساب زوجاته مثل الأمهات وتحريم نكاحهن بعده عليه السلام.
- ٤- عدم مخالفته عليه السلام، في حياته وبعد موته، وتجنب إيذائه؛ لأن في إيذائه عليه السلام إيذاء لله سبحانه وتعالى.
- ٥- وجوب الدفاع عن النبي صلى الله عليه وسلم والذب عن عرضه حياً وميتاً.
- ٦- الخطأ متوقع من كل عالم مهما بلغت كافته ومنزلته العلمية ، لأنه غير معصوم وكل العلماء متفقون على ذلك ، ولم يستثن أحد منهم أنفسهم في ذلك.
- ٧- التأكد من كل قول وخبر مما يشاع ويذاع، خاصة فيما يتوهم ويتهم فيه المرء المسلم.

التوصيات

يوصي الباحث بالتوصيات الآتية:

- ١- الاهتمام التام بالسيرة الصحيحة والثابتة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، والاستفادة منها في التربية لأن الأعداء يريدون النيل من سيرته وسنته ومنهجه عليه السلام.
- ٢- الرد على الشبهات التي يزعم فكرة المسلمين من قبل أعداء الإسلام حول الرسول صلى الله عليه وسلم وزوجاته رضي الله عنهن.
- ٣- فليعلم المسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مبلّغ عن الله سبحانه وتعالى فلا يأمر ولا ينهى إلا بأمر الله سبحانه وتعالى، فتكذيبه وطعنه تكذيب لآيات الله تعالى.
- ٤- التمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه عليه السلام خير المربي وخير الأسوة يقتدى به المؤمن في حياته وبعد موته.
- ٥- على الجهة المعنية ومن كان له أو عنده سلطة أن يهتم بالتربية الإسلامية ومعرفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر فأكثر؛ ويتم ذلك في المرحلة الابتدائية إلى مراحل المعاهد والجامعات. وهذا واجب يجب القيام به؛ لأن من اعتبر نفسه مسلماً لابد أن يكون متبعاً لرسوله الكريم صلى الله عليه وسلم.
- ٦- إحترام العلماء وتوقيرهم حتى لو وقعوا في الخطأ والزلة فيما لم يكن فتنه للناس.
- ٧- عدم كتابة قول الغير ونشره إلا بالإشارة إلى المصدر المأخوذ منه أو المنقول.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ١- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ١٤١٩ هـ ، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية.
- ٢- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ١٤٢٢ هـ، زاد المسير في علم التفسير ، دار الكتب العلمية.
- ٣- ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري . (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م). أحكام القرآن. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٤- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ١٣٧٩ هـ ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت- لبنان.

- ٥- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، ١٤٢٢ هـ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار الكتب العلمية-بيروت.
- ٦- أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي. (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م). تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل). بيروت: دار الكلم الطيب.
- ٧- أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، التبيان في إعراب القرآن، عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٨- أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي. (بلا تاريخ). تفسير الماوردي = النكت والعيون. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ٩- أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي مقاتل بن سليمان. (١٤٢٣ هـ). تفسير مقاتل بن سليمان. بيروت: دار إحياء التراث.
- ١٠- أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى أبو السعود. (بلا تاريخ). تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. بيروت: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ١١- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم ادمشقي ابن كثير. (الأولى - ١٤١٩ هـ). تفسير القرآن العظيم (ابن كثير). بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون.
- ١٢- أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله. (١٤٠٧ هـ). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. بيروت: دار الكتاب العربي.
- ١٣- أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي. (١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م). تفسير القرآن. الرياض: دار الوطن.
- ١٤- أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد النحاس. (١٤٠٩). معاني القرآن. مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
- ١٥- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي. (بلا تاريخ). إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة.
- ١٦- أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير أبو حيان الأندلسي. (١٤٢٠ هـ). البحر المحيط في التفسير. بيروت: دار الفكر.
- ١٧- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الخطابي، ؛ ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المطبعة العلمية ، حلب.
- ١٨- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي. (١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م). الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي. القاهرة: دار الكتب المصرية.
- ١٩- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري الرازي. (١٤٢٠ هـ). مفاتيح الغيب = التفسير الكبير. بيروت: دار إحياء العربي.
- ٢٠- أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام ابن عطية الأندلسي. (١٤٢٢ هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. بيروت: دار الكتب العلمية..
- ٢١- أحمد بن مصطفى المراغي، (١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦). تفسير المراغي. القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- ٢٢- أسعد محمود حومد. (بلا تاريخ). أيسر التفاسير.
- ٢٣- إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء. (بلا تاريخ). روح البيان. بيروت: دار الفكر.
- ٢٤- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. (١٤٢٢ هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة.

- ٢٥- البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ) البقاعي. (بلا تاريخ). نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي .
- ٢٦- الجصاص ، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي. (١٤٠٥ هـ). أحكام القرآن. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ٢٧- دروزة محمد عزت. (الطبعة: ١٣٨٣ هـ). التفسير الحديث. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية..
- ٢٧- الزجاج ، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، معاني القرآن وإعرابه، عالم الكتب - بيروت.
- ٢٩- الزحيلي، د وهبة بن مصطفى الزحيلي ، ١٤٢٢ هـ ، التفسير الوسيط للزحيلي. دمشق: دار الفكر.
- ٣٠- الزحيلي، د وهبة بن مصطفى الزحيلي. (١٤١٨ هـ). التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج. دمشق: دار الفكر المعاصر.
- ٣١- السبكي، أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي. (بلا تاريخ). فتاوى السبكي. بيروت: دار المعارف.
- ٣٢- السعدي ، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي. (الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. مؤسسة الرسالة.
- ٣٣- سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي ، ١٤١٢ هـ ، في ظلال القرآن، دار الشروق - بيروت- القاهرة.
- ٣٤- الطبري ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، جامع البيان في تفسير القرآن، مؤسسة الرسالة
- ٣٥- الطنطاوي، محمد سعيد الطنطاوي، ١٩٩٨ ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة
- ٣٦- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، الدر المنثور، دار الفكر - بيروت.
- ٣٧- عبد الكريم يونس الخطيب الخطيب. (بلا تاريخ). التفسير القرآني للقرآن. القاهرة: دار الفكر العربي.
- ٣٨- عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد البدر. (بلا تاريخ). شرح سنن أبي داود.
- ٣٩- عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل. (١٤٠٧ هـ). الشفا بتعريف حقوق المصطفى. عمان: دار الفيحاء.
- ٤٠- القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، لطائف الإشارات = تفسير القشيري، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر.
- ٤١- الكيا الهراسي علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الكيا الهراسي. (١٤٠٥ هـ). أحكام القرآن. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ٤٢- محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي. (سنة النشر: ١٩٨٤ هـ). التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد». تونس: الدار التونسية.
- ٤٣- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري. (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م). جامع البيان في تأويل القرآن. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ٤٤- محي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي . (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م). شرح السنة. دمشق ، بيروت: المكتب الإسلامي.
- ٤٥- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري مسلم. (بلا تاريخ). مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ٤٦- نعمة الله بن محمود النخجواني، ويعرف بالشيخ علوان . (١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م). الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية. القاهرة: دار ركايا